

قرار رقم (32) لسنة 1999

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له،
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

يقرر مايلي:

مادة (1)

يعين المستشار خالد عبد الهادي القدرة نائباً عاماً لمحاكم أمن الدولة.

مادة (2)

تختص نيابة أمن الدولة بالتحقيق وإقامة الدعوى الجنائية ومباشرتها في القضايا التي تختص بها محاكم أمن الدولة العليا والجزئية المشكلة من قضاة عسكريين طبقاً للقوانين الفلسطينية السارية بأراضي الوطن وما تكلف به من فخامة رئيس الدولة.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

غزة في: 1999/11/01م

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية